

المراد بالصيام في حديث عائشة وعليه صيام الصيام الواجب

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن المسائل ايضا قوله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم هذا التركيب عند الاصوليين يدل على ان الصوم الذي يقضى انما هو الصوم الواجب. لان قوله وعليه - [00:00:00](#) هذا دليل على الوجوب لان من الفاظ الوجوب كلمة على لقول الله عز وجل كتب عليكم وعليهن مثل قال ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ونصوص كثيرة تدل على ان استعمال على يدل على التحتم والايجاب. فاذا قوله صلى الله عليه وسلم وعليه صوم -

[00:00:32](#)

انما يدخل فيه الصوم الواجب. اما من اراد ان يتنفل تنفلا عاما فله ذلك لان ما جاز فيه الفرض جاز فيه النفل الا بدليل لكن اقصد ان يحرص الانسان على ابراء ذمة اخيه فيما هو واجب وليس في - [00:01:07](#) ما هو مندوب؟ بمعنى ولا واضح باذن الله؟ فقوله وعليه صوم اي الصوم الواجب. فهو يقصد صوم الصوم الواجب بل واضف الى هذا ان الصغير الذي لم يبلغ اذا كان ابوه قد عوده على الصوم - [00:01:27](#)

بعض الايام ومات. هل يصوم عنه وليه؟ الجواب لا يجوز لما لان الصوم الصغير صوم الصغير واجب او مندوب؟ مندوب وليس بواجب والحديث يقول وعليه والصبي ليس عليه صوم الا ندبا - [00:01:47](#) فاذا يخرج من ذلك صوم النافلة ويخرج منه ايضا صوم الصغير فمن مات صغيرا قبل التكليف فانه لا يجب على احد قضاء ما عليه -

[00:02:11](#)